عن حكم النسا في الجواب قل الله يفتيكم فيهن اي في النسا
واما قوله تعالى وما يتلى عليكم في الكتاب ففيه التقرير
يتامى النسا فصار التقدير قل الله يفتيكم في النسا ويفتيكم
المتلو في الكتاب في يتامى النسا فلا تصح البدلية ح من
فيهن لاستلزام ان يكون الجواب اخص من السوال لان
المسيول عنه حكم النسا ويجي الجواب على تقدير البدل قل
الله يفتيكم في يتامى النسا وهذا وان كان مقصودا بالحكم
الا ان الاول ايضا مقصود وهو ان الله يفتي عباده في امر
النسا عموما ويفتيكم المتلو في الكتاب في يتامى النسا
خصوصا والجواب لا يكون اخص من السوال الوجه الثاني
ان قوله فيهن متعلق بجملة قل الله يفتيكم وقوله في يتامى
النسا متعلق بجملة يفتيكم المتلو ابتداء ان ما فاعلة
ولا يبدل المتعلق بمتعلق المتعلق بجملة اخرى واما
على الوجهين الاخرين فلا تستقيم البدلية لان
الكتاب ولا من فيهن اما من فيهن فلما قدمناه من
استلزام ان يكون الجواب اخص من السوال واما
من في الكتاب فانه على هذين الوجهين المراد والذي
عليكم محفوظ في الكتاب لا مقالا المراد بالكتاب
على هذا الوجه اللوح المحفوظ مثل وانه في ام الكتاب
لدينا لعلي حكيم فلا يصح ان يبدل في يتامى النسا من
قوله في الكتاب لان ذلك ذكر للتعظيم والمبدل منه
في نية الطرح فيعود بي الى فوات الامر الذي يتوقف له
والذي يتلى عليكم في الكتاب على معنى انه تقدير في
الكتاب اللوح المحفوظ وكذلك على التقدير لانه يقسم
بالاسما العام وهو ما يتلى في الكتاب على سبيل التعظيم
واما

واما الامر الخاص وهو الذي يتلى في يتامى النسا فلم
يقسم به فلا تصح البدلية على هذين الوجهين بوجه واذا
بطلت البدلية فلا لانه ح ان تكون الجملة اعتراضية و لا
قسمية الا اذا علقت في يتامى النسا بقوله يتلى عليكم في الكتاب
لم يبق الا وجه ان يعترض عان لم يسبقه اليه احد فالمسيول
ما سبب هذه الاعتراضات وهل هي صحيحة ام لا والله يوم انتفاع
الناس بوجود من يزيل عنهم الباس تكملة له والده الحمد
لله الذي بنعمته تتم الصالحات اللهم صل على سيدنا محمد
سيد السادات من اهل الارض والسموات وعلى آل سيدنا
محمد وصحبه واتباعه واحبابه اجمعين صلاة حكم
وادام سعدكم ونجاحكم لقد ابتدينا افتتاحا وقلد تم
اشتاحا واقول بعد الجواب والله الموفق للصواب ان
قول الزمخشري والمتلو في الكتاب في معنى اليتامى
معنى قوله وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى الاية التي
فيها ذكر اليتامى بعد الحروف ان لا تقسطوا فيهن وهي
المذكور فيها فانكحوا ما طاب لكم من النسا فجوز
ان يكون في يتامى النسا بدلا من فيهن فيصير التقدير
والمتلو في الكتاب في الاية التي فيها ذكر اليتامى
مما يتعلق باليتامى قوله فانكحوا ما طاب لكم من
النسا واذا اختصرت قلت التقدير قل الله يفتيكم
فيهن والمتلو في الكتاب فيهن والمتلو في الكتاب
فيهن وذلك المتلو هو في الاية التي فيها ذكر اليتامى
كما تقول اذا سئل سايل عن المجبور عليهم اهالي يفتيك
فيهم والمقرر في الجامع في حجر الصبي وكان قد ذكر
في حجر الصبي ما يتعلق بعموم المجبور عليهم وبذلك

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)